

Distr.: General
12 June 2015
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف



الاجتماع الخامس والعشرون

نيويورك، ٨-١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥

وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف
في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيد جيمس نديرانغو واويرو (كينيا).

١ - في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥، عيّن الاجتماع الخامس والعشرون للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لجنة لوثائق التفويض تتألف من الدول الأطراف التسع التالية أسماؤها: ألبانيا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، بربادوس، سنغافورة، قبرص، كينيا، مدغشقر.

٢ - وعقدت لجنة وثائق التفويض اجتماعها في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وانتخبت السيد جيمس نديرانغو واويرو (كينيا) رئيساً بالتركية.

٣ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمانة العامة، مؤرخة ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، عن حالة وثائق تفويض الممثلين المشاركين في الاجتماع الخامس والعشرين.

٤ - وكما ورد في الفقرة ١ من المذكرة، تلقت الأمانة العامة وثائق التفويض الرسمية الصادرة عن رؤساء الدول أو الحكومات أو وزراء الخارجية أو أي شخص مفوض من أي منهم، لمثلي الدول التالية المشاركة في الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف، وعددها ٨١ دولة وهي: الأرجنتين، الأردن، أستراليا، إستونيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، أوروغواي، أيرلندا، أيسلندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل،



الرجاء إعادة استعمال الورق

290615 290615 15-09714 (A)



بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بيلاروس، تايلند، تونس، تونغنا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، دولة فلسطين، رومانيا، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سويسرا، الصين، العراق، عمان، غابون، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، لاوس، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٥ - وكما ورد في الفقرة ٢ من المذكرة، أرسلت الدول الخمسون التالية المشاركة في الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف معلومات تتعلق بتعيين ممثلها المشاركين في الاجتماع الخامس والعشرين وذلك عن طريق الفاكس أو في شكل رسائل أو مذكرات شفوية من الوزارات والسفارات والبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة، أو المكاتب أو الهيئات الحكومية الأخرى، أو من خلال المكاتب المحلية للأمم المتحدة: الاتحاد الروسي، أرمينيا، إسبانيا، إكوادور، ألبانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيطاليا، بنن، ترينيداد وتوباغو، توغو، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جمهورية ترازيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جورجيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السنغال، سوازيلند، سورينام، السويد، سيراليون، سيشيل، شيلي، صربيا، الصومال، غامبيا، غانا، فانواتو، قطر، كابو فيردي، كوستاريكا، الكويت، لبنان، ليبيريا، مصر، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس.

٦ - وإضافة إلى ذلك، ووفقاً لما جاء في الفقرة ٣ من المذكرة، وردت أيضاً معلومات بشأن تعيين ممثلين من وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

٧ - وأحاطت اللجنة علماً بالبيان الذي أدلى به ممثل سنغافورة والذي احتفظ فيه الوفد بموقفه فيما يتصل بدولة فلسطين عملاً بتعلييل التصويت الذي أدلى به بعد اعتماد الجمعية العامة للقرار ١٩/٦٧ (انظر A/67/PV.44).

٨ - واقترح الرئيس على اللجنة أن تعتمد مشروع قرار يفيد بقبولها وثائق تفويض جميع الممثلين المشار إليهم في مذكرة الأمانة العامة، على أن يكون مفهوماً أن وثائق التفويض الرسمية للممثلين المشار إليهم في الفقرة ٢ من المذكرة سترسل إلى الأمانة في أقرب وقت

ممكن. ووافقت اللجنة على اقتراح الرئيس دون تصويت، آخذة في الاعتبار التحفظ المذكور أعلاه، على أن يكون مفهوماً أن وثائق التفويض تظل صالحة إلى حين انتهاء الاجتماع الخامس والعشرين، وفقاً للمادة ١ من النظام الداخلي.

٩ - وفي وقت لاحق اقترح الرئيس أن توصي اللجنة الاجتماع الخامس والعشرين باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١١ أدناه). واعتمدت اللجنة الاقتراح دون تصويت.

١٠ - وفي ضوء ما تقدم، يقدم هذا التقرير إلى الاجتماع الخامس والعشرين.

توصية لجنة وثائق التفويض

١١ - توصي لجنة وثائق التفويض الاجتماع الخامس والعشرين باعتماد مشروع القرار التالي:

وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

إن اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار،

توافق على تقرير لجنة وثائق التفويض على أن يكون مفهوماً أن وثائق

تفويض الممثلين في الاجتماع الخامس والعشرين تظل صالحة إلى حين انتهاء الاجتماع الخامس والعشرين، وفقاً للمادة ١ من النظام الداخلي.